

القرار رقم /٢٤٤/

مجلس التعليم العالي

بناءً على أحكام قانون تنظيم الجامعات رقم (٦) لعام ٢٠٠٦ وتعديلاته.
وعلى أحكام المرسوم رقم /٢٥٠/ لعام ٢٠٠٦ المتضمن اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات وتعديلاتها.
وعلى أحكام المرسوم التشريعي رقم /٣٦/ لعام ٢٠٠١ وتعديلاته.
وعلى أحكام قرار مجلس التعليم العالي رقم /٣١/ تاريخ ٢٩/١١/٢٠٠٧.
وعلى ما أقره مجلس التعليم العالي في جلسته رقم (١٠) للعام الدراسي ٢٠١٢/٢٠١٣ المنعقدة بتاريخ ٢٦/٥/٢٠١٣

يقرر ما يأتي:

المادة ١- الموافقة على افتتاح قسم التمريض في جامعة القلمون الخاصة بدءاً من العام الدراسي ٢٠١٣/٢٠١٤ بشرط:

- أ- ألا يتجاوز عدد الطلاب المقبولين في الكلية /٢٠/ طالباً.
- ب- التحقق الميداني من وضع المشفى التعليمي للجامعة وأن يكون قد استثمر فعلياً لغايات تعليمية.
- ج- توافر الإمكانيات البشرية.

المادة ٢- لا يعد هذا القرار نافذاً إلا بعد صدور القرار الوزاري ونشره في الجريدة الرسمية.

المادة ٣- لا يصدر القرار الوزاري بالافتتاح إلا بعد التأكد من تحقق الشرطين (ب، ج) المذكورين في المادة (١) من هذا القرار بناءً على تقرير من لجنة مختصة يؤلفها الوزير.

المادة ٤- يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه.

دمشق في ٢٦/٥/٢٠١٣

رئيس مجلس التعليم العالي

وزير التعليم العالي

الدكتور محمد يحيى معلا

صورة إلى: